

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب صفة صلاة

النبي الجزء الخامس

عبدالرحمن العجلان

وصحبه اجمعين وبعد سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى عن البراء بن عازب الحديث الثامن الحديث
الحديث الخامس والثمانون عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال - [00:00:00](#)
ومقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته اعتداله بين ركوعه فجلسته بين السجدين فسجدته وجلسته ما
بين التسليم والانصراف قريبا من السواء وفي رواية البخاري ما خلا القيام والقلود قريبا من السواء - [00:00:25](#)
هذا الحديث من الاحاديث المتفق عليها كما رواها اهل السنن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رمقت يعني تتبعت واطلعت
ورأيت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:59](#)
فهو صحابي رضي الله عنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته
فاعتداله بعد ركوعه فسجدته وجلسته بين السجدين فسجدته - [00:01:41](#)
جلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من الشواء وفي رواية البخاري ما خلى القيام والقعود قريبا من السواء هذا الحديث دل على
اطمئنان النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته - [00:02:22](#)
في اركان صلاته وفي قول الراوي الصحابي رضي الله عنه قريبا من الشواء يعني انها متساوية العلماء رحمهم الله في ذلك تفسيران
يعني ان اطمئنانه في الركوع مثل اطمئنانه بعد القيام من الركوع - [00:02:58](#)
مثل اطمئنانه وفي السر في السجدة الاولى مثل جلسته بين الجلسة بين السجدة الاولى والثانية يعني الوقت الذي يستغرقه في هذه
الاركان قريبا من الشواء قريبا من السواء ويقوي هذه هذا التفسير - [00:03:46](#)
قوله في رواية البخاري دون مسلم ما خلا القيامة والقعود القيام القراءة القرآن الفاتحة وما بعدها والقعود للتشهد الاخير
هذي مستثناة يعني انها اطول من هذه الاركان اذا فهو يقول رضي الله عنه على هذا المعنى - [00:04:24](#)
موكته في الركوع مثل سوا سوا ركنه في السجود مثلها القيام من الركوع مثلها الجلوس بين السجدين يعني هذه الاركان تستغرق
من الوقت بحيث ان تكون متساوية كلها دقيقة واحدة اكثر اقل - [00:05:08](#)
ما خلا القيامة والقعود التفسير الثاني ان نسال المساواة هنا نسبية وليس القيام من الركوع مثلا مساو للسجود في الزمن وانما اذا
اطال السجود قليلا اطال القيام بعد الركوع اذا اطال الركوع - [00:05:44](#)
اطال السجود ايضا التفسير الثاني يقول اذا ركع مثلا سبح ثلاث مثلا اذا سجد سبح ثلاث اذا ركع مثلا وسبح خمس اذا سجد مثله اذا
اطال القيام بعد الركوع اطال السجود قليلا - [00:06:31](#)
بحيث انه لا يخفف القيام من الركوع ويطول في السجود او في الجلوس بين السجدين الجلوس بين السجدين احيانا يقول ربي
اغفر لي فقط فاذا سجد يقول سبحان ربي الاعلى فقط - [00:07:18](#)
واذا كرر طول الجلوس بين السجدين طول كذلك السجود والركوع اطالة نسبية ولا يلزم ان يكون الجلوس بين السجدين مساو
للسجود ولا يلزم ان يكون القيام من الركوع مساو للركوع - [00:07:50](#)
يعني يجعلها متناسبة فهما الفرق بين التفسير الاول والتفسير الثاني التفسير الاول يكون متساوية صيامه من الركوع مثل ركوعه

دقيقة واحدة مثلا التفسير الثاني لا يلزم ان يكون متساو في الدقيقة - [00:08:27](#)

يجوز انه يكون في الركوع دقيقة ونصف وفي القيام من الركوع وقوف دقيقة واحدة ويستمر على هذا واذا خفف الركوع جعله

دقيقة جعل القيام من الركوع بمقدار دقيقة الاربع وهكذا - [00:09:02](#)

ويرجح التفسير الاول انه قال ما خلى القيام والقعود. يعني القيام في القراءة لا شك انه اطول من السجود لا شك انه اطول من

الركوع وكأن الراوي اراد ان الاركان هذه متساوية الا القيام القعود الذي فيه التشهد الاخير - [00:09:33](#)

التفسير الثاني لا التفات فيه للتساوي ولكن يكون متناسب اذا كان في السجود مثلا يقول سبحان ربي الاعلى عشر يقول في الركوع

سبحان ربي العظيم مثلا فاذا قال في السجود سبحان ربي الاعلى اثنا عشر - [00:10:03](#)

قال في الركوع سبحان ربي العظيم عشر او تسع وهكذا يعني يكون متناسب من حيث انه لا يخفف واحد يطول الاخر. اذا خففها

خففها بنسبة واذا اطالها اطالها في نسبة - [00:10:45](#)

اذا كان بين السجدين يقول رب اغفر لي ثلاث مرات قال في السجود سبحان ربي الاعلى مثلا خمس فاذا قال بين السجدين رب

اغفر لي خمس قال في السجود سبحان ربي الاعلى سبع - [00:11:17](#)

وهكذا بعض العلماء رحمهم الله قال القيام من الركوع يعتبر ركنا ما يجعله كالسجود ولا يجعله كالجلوس بين السجدين يختصره

وحتى ان بعضهم قال اذا اطاله قطع الموالاة وفسدت صلاته - [00:11:39](#)

وهذا قول خطأ لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يطيل كما سيأتي انه قد يقول القائل قد نسي يعني يرفع رأسه من الركوع

فيبقى قائما حتى يقول قائل انه قد نسي انه في حال - [00:12:23](#)

القيام من الركوع يعني كأنه استشعر كأنه في القراءة هي التي يطال فيها وعدد الاركان فوجدت قيامه فركعته مع اعتدال له بعد

ركوعه فسجدته وجلسته بين السجدين فسجدته يعني الثانية - [00:12:48](#)

فجلسته بين التسليم والانصراف بين التسليم والانصراف هذه وهو مستقبل القبلة يعني بعد ما يسلم التسليمين وقيامه من مكانه او

انصرافه الى المأمومين يبقى مثل سجده او مثل ركوعه او انه اذا اطال هذه اطال الجلسة بين التسليم والانصراف واذا اختصر

الركوع والسجود اختصر - [00:13:31](#)

بين التسليم والانصراف نعم اقرأ المعنى الجمالي يصف البراء ابن ازب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر انها متقاربة متناسبة

متناسبة يعني غير كلمة متساوية متناسبة يعني انه اذا اطال في واحد اطال في الاخر ولا يلزم ان يكون الركوع والسجود سواء -

[00:14:09](#)

نعم فان قيامه للقراءة وجلوسه للتشهد يكونان متناسبين للركوع والاعتدال والسجود فلا يطوف يعني اذا قرأ مثلا في الركعة سورة

قاف وهو قائم اذا ركع اطال التسبيح شيئا ولا يصل الى مقدار طول السورة - [00:14:43](#)

واذا قرأ الركعة وهو قائم سبح اسم ربك الاعلى سبح للركوع بنسبتها يعني قاف يسبح مثلا عشر خمسطعشر تسبيحة اذا قرأ سبح

اسم ربك الاعلى او الشمس وضحاها سبح ثلاث على قدرها وهكذا هذا التناسب انها متناسبة ليست - [00:15:14](#)

متساوية يعني لا يكون قيامه في القراءة مثل ركوعه هم في ذلك مشقة. نعم ويخفف الركوع او يطيل السجود ثم يخفف القيام او

الجلوس يعني فلا يطول القيام مثلا اقرأ فلا يطول. فلا يطول القيام مثلا ويخفف الركوع. يعني ما يناسب ان يقرأ - [00:15:42](#)

في القراءة مثلا سورة قاف او سورة الطور مثلا ثم يقول سبحان ربي الاعلى مرة او مرتين ويرفع او سبحان ربي العظيم مرة او

مرتين ويرفع لا بعد ان قرأ سورة طويلة يسبح تسبيح كثير - [00:16:13](#)

فاذا قرأ سورة خفيفة مثلا قل يا ايها الكافرون سبح تسبيحة واحدة او تسبيحتين كما كان في سنة الفجر في راتبة الفجر صلى

الله عليه وسلم يخفف القراءة ويخفف التسبيح - [00:16:32](#)

والتسبيح في الركوع والسجود. نعم او يطيل السجود ثم يخفف القيام او الجلوس بين كل ركن يجعله مناسبا للركن الاخر. نعم وليس

بمعنى معناه ان القيامة وليس معناه ان القيام والجلوس للتشهد بقدر الركوع والسجود - [00:16:53](#)

وانما معناه انه لا يخفف واحدا ويثقل الاخر. نعم يعني لا يكثر القراءة مثلا ويخفف الركوع وما كان يخفف القراءة ويطيل الركوع بل اذا خفف القراءة خفف الركوع واذا اطال القراءة اطال الركوع. نعم. والا فمن المعلوم ان القيام والجلوس - [00:17:19](#) اطول من غيرهما هذا لا شك وهو مستثنى ذا لا اشكال فيه لانه قال في رواية البخاري ما خلا القيام والعود. يعني غير متساوي نعم كما يدل عليه زيادة البخاري في الحديث - [00:17:49](#)

ما يؤخذ من الحديث اولا الافضل ان يكون الركوع والاعتدال منه. والسجود والاعتدال منه متساوية المقادير. فلا يطيل المصلي على بعض ثانيا ان يكون القيام للقراءة والجلوس للتشهد الاخير اطول من غيرهما - [00:18:07](#)

ان يكون القيام ان يكون القيام للقراءة والجلوس للتشهد الاخير اطول من غيري اطول خبر يكون. نعم. اطول من غيرهما ثالثا ان تكون الصلاة في جملتها متناسبة ويكون طول القراءة مناسباً مثل مثلاً مثلاً للركوع والسجود. نعم - [00:18:32](#)

رابعا ثبوت الطمأنينة في الاعتدال من الركوع والسجود خلافا للمتلاعبين في صلاتهم ممن لا يقومون بقيامه ممن لا يقيمون اصلا بهم في هذين الركنين يعني هذان الركنان اللذان هو القيام من الركوع - [00:19:00](#)

والقيام من السجدة الاولى والجلوس بعدها هذان الركنان كثير من المصلين لا يهتم لهما ويخففهما تخفيفا يخل بهما تجده بعد ما يرفع من الركوع يهوي للسجود ربما لا يستوي قائما - [00:19:21](#)

وتجده مثلا بعدما يرفع من السجدة الاولى يهوي للسجدة الثانية مباشرة قبل ان يستوي وآآ يستقر جالسا وهذا يخل بالصلاة بل الواجب الطمأنينة في جميع اركان الصلاة. لان الطمأنينة كما تقدم لنا ركن من اركان الصلاة. اذا - [00:19:45](#)

بها فسدت صلاته كما اقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته كان لا يطمئن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات يقول له ارجع فصلي فانك لم تصلي - [00:20:10](#)

ويصلي ويأتي يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم بعدما يرد عليه السلام ارجع فصلي فانك لم صلي يعني ما صليت صلاة شرعية - [00:20:30](#)

وانما فعلت هذا الفعل وهذا ليس بشرعي والرسول صلى الله عليه وسلم رده ثلاث مرات فعند المرأة بعد الثالثة قال والذي بعثك بالحق لا احسن غير هذا علمني هو يظن في الاول انه نسي من صلاته التي كان يصليها شيء - [00:20:46](#)

فاذا بهذه صلاته دائما هذا التخفيف والاسراع وعدم الاطمئنان. قال له ارجع فصل فانك لم تصلي يعني ما صليت الى الان لانه كان ينقرها نقرا ما كان يطمئن فالواجب على المسلم ان يهتم بصلاته ويطمئن في كل ركن ويعطيه حقه - [00:21:08](#)

من الاطمئنان ومن الذكر الواجب فيه لان في كل ركن من اركان الصلاة واجب ولفظ واجب حتى الهوي من القيام الى السجود والارتفاع من السجود الى الجلوس بين السجدين والارتفاع من من السجود الى القيام له ذكر - [00:21:35](#)

وهو التكبير او التسمير الله اكبر او سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد هذه الفاظ لما كان بين الركنين خامسا زعم بعضهم ان الرفع من الركوع ركن صغير يسمونه ركن صغير يعني يكفي بس تستقر تقف - [00:22:02](#)

ثم تهوي وليس كذلك. نعم لانه لم يسن فيه تكبير التسيحات في الركوع والسجود قالوا القيام من الركوع ركن صغير يعني اذا ارتفعت وقلت سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - [00:22:31](#)

سهوي ساجد نقول لا هذا ليس بصغير من قال لكم انه صغير؟ قالوا نعم ما قال لنا انما لم يرد تكرير التسميع ولا التحميد بخلاف سبحان ربي الاعلى في في السجود سبحان ربي العظيم في الركوع هذه تكرر - [00:22:52](#)

لكن في القيام من الركوع هذا ركن صغير. ما له ذكر يكرر. نقول له ذكر طويل ثابت في الصحيح في صحيح مسلم كما سيأتي. نعم ولكن هذا قياس فاسد يعني هذا مجرد قياس ولا ما عندهم دليل حينما قالوا ان هذا ركن صغير قالوا ان ذكره غير مكرر لا - [00:23:15](#)

وتكراره اذا فلا يطال بل هو ركن قصير. حتى قال بعضهم اذا اطال الوقوف بعد الرفع من الركوع الصلاة لانه اخل بالموالاة بين اركان الصلاة. وهذا خطأ. نعم. لانه قياس في مقابله النص - [00:23:42](#)

القياس في مقابلة نص مردود اذا قاس شيئاً على شيء بينما هذا الشيء فيه نص في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. نرجع للقياس ونترك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:24:03](#)

قالوا نقيس ان القيام من الركوع ليس له ذكر مكرر فيكون اذا صغير. نقول ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل القيامه هذا ويأتي بالدعاء الوارد نعم فان الذكر المشروع في الاعتدال من الركوع اطول من الذكر المشروع في الركوع. نعم - [00:24:21](#)

الذكر الواجب في الركوع قول سبحان ربي العظيم يكفي مرة واذا كرر فهو افضل لكن ورد في في الذكر بعد الرفع من الركوع ذكر طويل كما سيأتي. نعم وقد اخرج ذلك مسلم في حديث - [00:24:45](#)

ثلاثة من الصحابة. نعم مسلم رحمه الله خرج في صحيحه عن ثلاثة من الصحابة اطالة الذكر الوارد بعد الرفع من الركوع الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوله بعد الرفع من الركوع - [00:25:07](#)

وهم ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم هم ابن ابي عوفى وابو سعيد الخدري وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم كلهم رووا الذكر الذي كان يقوله النبي صلى الله عليه وسلم بعد الرفع من الركوع وهي والفاظهم متقاربة - [00:25:32](#) الا ان من اجمعها واوفاهما ما ورد في حديث ابي سعيد الذي سألوه الان حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال - [00:25:59](#)

قال ربنا لك الحمد وفي بعض الالفاظ اللهم ربنا لك الحمد وفي بعض الالفاظ اللهم ربنا ولك الحمد ملاء السماوات والارض وملاء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد يعني - [00:26:19](#)

يا اهل الثناء والمجد يا الله الله جل وعلا هو اهل الثناء والمجد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا - [00:26:42](#)

منك الجد. هذا اللفظ في صحيح مسلم عن ابي سعيد ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن ابي اوفى وحديث ابن عباس متقارب معه وفي حديث ابن ابي اوفى بعد قوله ملاء السماوات ملاء - [00:27:05](#)

السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. يقول اللهم طهرني بالثلج والبرد الماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ كل هذا وارد في هذه الاحاديث الثلاثة الصحيحة. عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا فهو الرفع من الركوع. موطن - [00:27:26](#)

على الله جل وعلا وموطن دعاء من مواطن الدعاء مثل السجود ومثل الجلوس بين السجدين ومثل التشهد الاخير. كلها مواطن دعاء لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في في - [00:27:55](#)

حديث ابن ابي اوفى اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا. كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ هذا دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم اذا في شرع الدعاء بعد الرفع من الركوع - [00:28:18](#)

والاطمئنان فيه والاطالة. نعم فائدة لكون المعهود من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هو تطويل قيام القراءة وقعود التشهد على غيرهما من افعال الصلاة وقد يعني لان القراءة كان يقرأ بالسور الطوال احيانا في صلاته - [00:28:45](#)

وما كان يركع مثل قراءته وكذلك الجلوس للتشهد الاخير كان اطول من السجود ومن الركوع نعم فقد اختلف شراح الحديث في معنى هذه المناسبة يعني قريبا من السوا نعم. بين افعال صلاته عليه الصلاة والسلام بما فيها القيام - [00:29:09](#)

النووي جعلها صفة عارضة وليست دائمة. يعني النوى الامام النووي رحمه الله في شرحه على صحيح مسلم قال هذه صفة عارضة يعني احيانا في صلاته يجعل قراءته وركوعه وسجوده كلها سواء - [00:29:36](#)

يقرأ مثلاً بمقدار ما يركع اطال القراءة اطال الركوع يجعلهم متساويات في الزمن هذا تفسير الامام النووي رحمه الله. نعم وابن دقيق العيد قال يقتضي هذا تخفيف ما العادة فيه التطويل. يعني لان العادة في القيام والتشهد آ التطويل. يقول - [00:29:58](#)

هذا الحديث دل على ان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يخفف القراءة بحيث انها تكون مثل الركوع زمن القراءة مثل زمن الركوع. يعني انه يخفف نعم او تطويل ما العادة فيه التخفيف؟ او انه احيانا اذا ركع اطال الركوع بمقدار قراءته - [00:30:26](#)

في السورة بعد الفاتحة نعم وهدانا الله تعالى الى المعنى المذكور في المعنى وليس معناه متساوي في الزمن وانما متناسب. اذا طال القراءة اطال الركوع بحيث لا يكونوا متساويين لكن نسبة هذا مع هذا متناسبة - [00:30:54](#)

نعم. من انه اذا طول القراءة طول غيرها من الاركان ويكون قريبا من السماء تطويلا وتخفيفا قريبا من السماء ليس في الزمن. وانما قريب من السواء النسبة التناسب بينهما ومثل القراءة - [00:31:19](#)

العود للتعهد ثم بعدك ثم بعد ثم بعد كتابته وجدته رأي وجدته رأي ابن القيم في كتاب الصلاة وتهذيب السنن وفي نعم. وهذا هو الحق ان شاء الله تعالى. يعني ليس معناه انه المتساويين في الزمن - [00:31:40](#)

القراءة والركوع والسجود وكذا وانما متناسبات بحيث ان يكون ما كان يطول السجود ويخفف الركوع. وما كان يخفف السجود ويطول الركوع ولا يطول الركوع ويخفف السجود وانما يكون متقاربات نعم - [00:32:03](#)

الحديث السادس والثمانون عن ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اني لا الو اني لا ال ان اصلي بكم كما صلى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا - [00:32:26](#)

قال ثابت فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع رأسه من السجدة مكث حتى يقول القائل قد نسي - [00:32:49](#)

نعم هذا مثل الحديث السابق في المعنى في الاعتدال من الركوع والقيام من الركوع يقول ثابت البناني رحمه الله انس ابن مالك رضي الله عنه الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين من يوم قدومه للمدينة الى ان توفاه الله - [00:33:10](#)

وانس معه ملازم له رضي الله عنه يقول اني لا اقصر ان اصلي بكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا لاجل ان تقتدوا به يقول انا انقل لكم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لاجل ان تأخذوها عني انتم ايها - [00:33:35](#)

الذين ما ادركتم النبي صلى الله عليه وسلم قال ثابت فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه يعني انتم يخفون القيام بعد الرفع من الركوع وانا رأيت انس يطيله وينقل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:01](#)

فانتم قصرتم في هذه الناحية كان اذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما. يعني اذا رفع رأسه من الركوع وقف حتى يقول القائل قد نسي يعني من خلفه يقول نسي انه في حال الرفع من الركوع كانه يتصور انه في القراءة - [00:34:29](#)

في قيام القراءة طول ونعم نقول طول اجابي هذا الدعاء السابق ان الثابت في صحيح مسلم عن ثلاثة من الصحابة في قوله اعبيده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال - [00:34:59](#)

ربنا لك الحمد. وفي رواية اللهم ربنا ولك الحمد. وفي رواية اللهم ربنا لك الحمد ملاء السماء والارض وملاء ما شئت من شئ بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا - [00:35:20](#)

معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وفي حديث ابن ابي اوفى بعد قوله ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شئ بعد يقول اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد - [00:35:49](#)

اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ كل هذا اذا اتى به النبي صلى الله عليه وسلم سيقول القائل مثلا انه اطال قد نسي والرسول عليه الصلاة والسلام ما نسي وانما اتى بهذا الذكر وبهذا الدعاء - [00:36:08](#)

المعنى الاجمالي يقول انس رضي الله عنه اني سني ساجتهد فلا اقصر ان اصلي بكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا لتقتدوا به فتصلوا مثله. تصلوا مثله لانه عليه الصلاة والسلام - [00:36:30](#)

قال خذوا صلوا كما رأيتموني اصلي ومن ينقل لنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم؟ الصحابة رضي الله عنهم نقلوها للتابعين والتابعون رحمهم الله نقلوها لمن بعدهم ومن بعدهم نقلوها لمن بعدهم حتى وصلت اليها كأنها رأي عين والحمد لله محفوظة - [00:36:53](#)

وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظها لنا العلماء الاجلاء رحمهم الله الائمة واهل الحديث اصحاب السنن والمسانيد والصحاح رحمة الله عليهم. نعم قال الراوي ثابت الهناني كان انس يصنع شيئا من تمام الصلاة وحسنها - [00:37:14](#)

لا اراكم تصنعون مثله كان يطيل القيام بعد الركوع والجلوس بعد والجلوس بعد السجود. كان يطيل ركبين انتم تختصرونها يطيل القيام بعد الرفع من الركوع وكان يطيل الجلوس بين السجدين. يعني يكرر لان الجلوس بين السجدين - [00:37:39](#)

دعاء موطن دعاء يدعو فيه المصلي رب اغفر لي. واذا قال ربي اغفر لي ولوالدي ووالديهم فحسن. وثم كرر هذا عدة مرات. واذا قال اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ووفقني - [00:38:07](#)

وهكذا يأتي بالدعاء لان هذا موطن من مواطن الدعاء. فلا يقول رب اغفر لي ويسجد ينقرها ويسرع فيها وانما يطمئن. وهذا من مكملات الصلاة. يعني لو قال ربي اغفر لي - [00:38:27](#)

فقط وسجد صحت صلته اتى بالواجب لكن مما يزيد في الصلاة ويزيد في حسنها ويعظم في اجرها ان يطمئن المرء في صلاة قائما وراكعا وساجدا ومعتدلا بعد الرفع من الركوع وجالسا بين السجدين - [00:38:47](#)

وهكذا يكون مطمئن مقبل على ربه جل وعلا بقلبه وبجوارحه فكان اذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل من طول قيامه قد نسي انه في القيام الذي بين الركوع والسجود - [00:39:11](#)

واذا رفع رأسه من السجدة مكث حتى يقول القائل من طول جلوسه قد نسي نعم. ما يؤخذ من الحديث فيه دليل على مشروعية تطوير القيام بعد الركوع. فيه دليل على مشروعية تطويل القيام بعد - [00:39:34](#)

الرفع بعد الرفع من الركوع. خلافا لمن قال انه اذا اطال القيام فسدت صلته. لما يرحمك الله؟ قال لانه فصل فصل طويل بين الركوع هو السجود يقول اذا اتى بما اتى به النبي صلى الله عليه وسلم فذلك من كمال صلته وحسنها. لا يكون سببا - [00:39:55](#)

لفسادها وتطوير الجلوس بعد السجود. وانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما دام فعله النبي صلى الله عليه وسلم فلا يؤخذ بقول اي قائل يخالف ذلك كائنا من كان - [00:40:25](#)

ويعتذر عن قال بخلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم ممن نحسن به الظن انه لم يبلغه الحديث يعني لا نحمل على علمائنا وعلى فقهاءنا رحمهم الله الذين اجتهدوا وخدموا الكتاب والسنة - [00:40:48](#)

ونقلوا لنا الكثير من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا اخطأ الواحد منهم في شيء ما او اتى بشيء مبني على اجتهاد يخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لا نحمل عليه او نسخط عليه وانما نترحم عليه ونلتمس له العذر بانه - [00:41:11](#)

لم تبلغه السنة. لم يبلغه هذا الحديث او بلغه من طريق غير صحيح مثلا ما وثق بهذا الطريق الذي بلغه منه بينما هو وصل الى غيره من طريق صحيح والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:41:32](#)

يقول السائل هل يجوز لمن عليه فريضة الصلاة ان يصليها مع من يصلي التراويح تقدم لنا هذا انه يجوز على قول بعض العلماء رحمهم الله وبعض العلماء يرى عدم الجواز لكن الصحيح ان شاء الله انه يجوز لمن دخل والامام يصلي التراويح وهو لم يصلي الفريضة - [00:41:57](#)

ان يدخل مع الامام بنية الفريضة فاذا سلم الامام من الركعتين يقوم ويأتي بما بقي من صلته لانه ثبت صلاة المفترض خلف المتنفل في صلاة معاذ رضي الله عنه ومن معه من قومه كان يصلي الفريضة مع النبي صلى الله عليه وسلم مأموما ثم يعود الى قومه - [00:42:24](#)

فيصلي بهم الفريضة وهي له نافلة وهم يصلون الفريضة خلفه مثل من يصلي الفريضة خلف من يصلي صلاة التراويح يقول السائل ما حكم من قصر شعره بدون ان يقص من جميع الجوانب؟ هل يكفي ذلك - [00:42:54](#)

يقول ما حكم من قصر شعره بدون ان يقص من جميع الجوانب هل يكفيه الاكمل والافضل ان يعمم التقصير على رأسه ولا يلزم ان يقصر من كل شعرة بعينها - [00:43:28](#)

وانما يعمم فاذا قصر من بعض الجهات جهلا بالحكم فتقصيره صحيح ان شاء الله ولا شيء عليه لكن عليه ان يعمم في المستقبل يقول السائل احرمت من الميقات وبعد ان تجاوزت الميقات - [00:43:49](#)

فوجئت بضياح حقيقتي فرجعت الى الميقات وبقيت هناك اكثر من يوم فهل انوي الاحرام مرة اخرى؟ ام ابقى على احرامي لا يا اخي

تبقى على احرامك ولو بقيت شهرا المرء اذا دخل في احرامه - [00:44:26](#)

دخل في النسك فلا يخرج منه حتى يؤديه او يكون محصر يذبح هديا ان لم يكن اشترط ويتحلل واما اذا مر جهة ما بين مكة والميقات فلا حرج عليه. احرمت من ميقات اهل المدينة مثلا ثم دخلت جدة وبقيت فيها اياما - [00:44:45](#)
محرم لا حرج عليك بقيت بين مكة والميقات ما شئت لا حرج المهم ان تبقى على احرامك. فانت على احرامك الاول المحرم ما يخرج من احرامه من تلقاء نفسه لا يخرج من نسكه الا باحد - [00:45:11](#)

اما ان يتم النسك ويخرج منه واما ان يكون محصرا يعني ما يتيسر له دخول مكة فيكون ما دخل مكة وما تيسر له الدخول فيسمى محصر فحينئذ ان كان قد اشترط في احرامه قال فمحلي حيث حبستني - [00:45:35](#)
ما يتحلل ولا شيء عليه وان كان لم يشترط فلا يتحلل حتى يذبح هدي فان لم يستطع ذبح الهدي صام عشرة ايام وتحلل يقول

السائل ما حكم استعمال العطور التي تحتوي على نسبة من الكحول - [00:46:02](#)
يرى بعض العلماء ان ما كان مسكرا فانه نجس ولا يجوز استعماله مع طيب ولا غيره ويرى بعض العلماء رحمهم الله ان ما كان مسكرا يحرم استعماله للاسكار للشرب واما اذا مس الثياب او البدن فلا يعتبر نجس. فالمسألة مبنية على الخلاف في نجاسة عين الخلق - [00:46:35](#)

بعض العلماء يقول الخمر نجس لا يحرم شربه هذا بالاتفاق لكن اذا مس الثوب او البدن يجب غسله لانه نجس بعض العلماء رحمهم الله قالوا الخمر محرمة والا فليست بنجسة العين - [00:47:06](#)
يعني اذا مست الخمر البدن او الثوب فلا يجب غسله وليست بنجسة العين وانما هي محرمة ما كان فيه خلاف فالاولى الابتعاد عن مكان الشك والشبهة النجاسة يبتعد عن استعمال ما كان فيه كحول - [00:47:31](#)

لان ما كان فيه كحول فهو المسكر يقول السائل ما حكم الصفوف التي تتقدم على الامام في المسجد الحرام ان كانت في جهته فلا تصح - [00:48:02](#)
يعني ما يصح ان يكون المأموم امام الامام في الجهة التي فيها الامام مثلا اذا كان الامام يصلي خلف مقام ابراهيم فلا يجوز ان يكون المصلي بين المقام والكعبة لانها الامام يكون وراءه - [00:48:32](#)

فلا يصح هذا اما اذا كان الامام يصلي خلف المقام واخرون يصلون ما بين الركن اليماني والحجر الاسود ما بينهم وبين الكعبة الا متر واحد والامام بينه وبين الكعبة عدة امتار - [00:48:58](#)
في جهة المقام فلا بأس لانه ما تقدم على الامام وانما قرب من الكعبة في غير جهة الامام يقول السائل قلت لزوجتي انت علي كظهر امي ثم تبت الى الله فماذا علي - [00:49:20](#)

هذا منكر من القول وزور. كما قال الله جل وعلا ويحرم على المرء ان يقول هذا القول لان الله جل وعلا وصفه بانه منكر وزور واذا قاله المرء ورجع عن قوله - [00:49:45](#)
فعليه اولا التوبة عما صدر منه ثم الكفارة لا تحل له زوجته حتى يكفر والكفارة كما قال الله جل وعلا تحرير رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع اطعم ستين مسكينا - [00:50:11](#)

والكفارة على الترتيب وليست على التخيير يعني اولا العتق وتعود له زوجته فان لم يستطع العتق وصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى قبل ان يمسه زوجته فان لم يستطع - [00:50:40](#)
اطعم ستين مسكينة وتحل له زوجته لكل مسكين كيلو ونصف من قوت البلد يعني بمثابة تسعين كيلو كفارة مع التوبة والندم على ما فرط منه وهذا المسمى بالظهار وهو ما قصه الله جل وعلا - [00:51:05](#)

وبين لنا حكمه في سورة المجادلة قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما ان الله سميع بصير الايات بعد ذلك يقول السائل ما الحكم ما حكم من خمر رأسه - [00:51:38](#)
قبل ان يطوف بالبيت مع الجهل اذا غطى رأسه جهلا او نسيانا وهو محرم فلا شيء عليه والحمد لله يقول ما حكم الحجام هل يفطر

الصيام الحجاب؟ يقول عليه الصلاة والسلام افطر الحاجم والمحجوب - [00:52:01](#)

الحاجم الحجاب الذي يفعل الحجامة في نهار رمضان والمحجوب من عملت له الحجامة كلاهما افطر وعليهما القضاء يقول السائل ما حكم من جامع زوجته وهي حائض يحرم على المرء ان يجامع زوجته وهي حائض - [00:52:29](#)

وان فعل فعليه التوبة بالندم على ما فرط منه والعزم على الا يعود وعليه الكفارة وهي ان يتصدق بدينار او بنصف دينار قال بعض العلماء هو بالخيار بين الدينار ونصفه - [00:53:04](#)

وقال بعضهم يتصدق بدينار اذا كان في اول الحيض ويتصدق بنصف دينار اذا كان في اخر الحيض يقول السائل هل للمعتمر طواف وداع طواف الوداع للمعتمر محل خلاف بين العلماء رحمهم الله. بعض العلماء يرى وجوب طواف الوداع للمعتمر كالحج - [00:53:26](#) وبعضهم يرى عدم الوجوب والجميع لا يرون بتركه فدية حتى الذين قالوا بوجوبه لا يلزم لمن تركه شيء يقول السائل عندما اكون في انتظار اقامة الصلاة احس بخروج مثل الريح - [00:53:58](#)

ولا ادري هل هي من الدبر او لا اذا حس الريح لا يخلو ان كان احساسه بها داخل جوفه ما خرج منه شيء فليس عليه شيء ولم ينتقض وضوءه اما اذا حس بها من الدبر - [00:54:34](#)

فهو ناقض للوضوء لما سئل ابو هريرة رضي الله عنه ما الحدث يا ابا هريرة؟ قال فساء او ضراب هذا ناقض للوضوء ولكن الذي ينقض الوضوء هو المتأكد منه واذا كان المرء في صلاته - [00:54:56](#)

واحس بشيء غير متأكد فلا ينصرف واذا كان خارج الصلاة واحس بشيء فالاولى له ان يذهب الشك باليقين بان يتوضأ. اما اذا كان داخل الصلاة فلا ينصرف من صلاته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى يسمع صوتا او يجد - [00:55:18](#)

يقول السائل ما حكم من سقط منه الازار؟ اثناء الطواف ولم يجده من الزحام اذا كان قصد الازار الذي هو ستر العورة فعليه ان ينصرف ويجب عليه ان يستر عورته. واما اذا كان القصد الردا - [00:55:42](#)

الردى فلا بأس اذا كان الازار كبيرا وجعل شيء من منه على عاتقه وكانت عورته مستورة فلا بأس عليه يتم طوافه ولا شيء عليه يقول السائل في صلاة الظهر شككت - [00:56:13](#)

هل انا في الركعة الرابعة او الخامسة ماذا افعل اذا شككت هل هذه ركعة رابعة او خامسة فتجعلها هي رابعة. وليست خامسة. واذا شككت هل هي الثالثة او رابعة فاجعلها الثالثة ابن على اليقين - [00:56:37](#)

يقول السائل رجل يصلي ويطيل دائما السجود لان في السجود تكون قريبا من الله عز وجل فما حكم هذا لا بأس بهذا كما تقدم لنا انه لا يلزم ان يكون الركوع والسجود مستوي. وانما يكون متناسبا - [00:56:59](#)

يقول السائلة امرأة ملتزمة وتزوجت برجل على انه يصلي وتبين له انه يترك الصلاة ويدخن ويفطر في رمضان لانه مريض بالصرع والاعصاب هل لها ان تتركه وتعود الى بيت اهلها بدون موافقته - [00:57:30](#)

هذا يحسن الرجوع فيه الى المحكمة للتأكد لانه اذا كان كفؤا لها اذا كان يترك الصلاة بسبب الصرع والمرض وليس تاركا للصلاة بالكلية يترك الصلاة اذا مرض او اذا صرع - [00:57:52](#)

وصرعه يطول مثلا فهذا قد يكون معذور لكن هي اذا لم تعلم ان هذا قد يكون لها الخيار في البقاء معه من عدم البقاء معه ما يحسن في مثل هذه الامور التي فيها - [00:58:11](#)

خلاف واشكال الرجوع الى المحكمة ليتثبت القاضي من حال الزوجين يبين الصحيح ان شاء الله يقول السائل احرمت من الميقات ولكن اصابني مرض فارتديت ملابس الملابس حتى وصلت مكة واحرمت من المنزل واديت مناسك العمرة فما حكم هذا - [00:58:28](#)

احرامك من الميقات والاحرام الصحيح وهو المستمر وارتداؤك لملابسك العادية خطأ منك وجاهل وتعذر بجهلك وخطأك واحرامك من الميقات لا من الفندق لا قيمة له لانك محرم من الاول فانت على احرامك الاول - [00:58:57](#)

الذي يظهر والله اعلم انه ليس عليك شيء لجهلك والا فالمرء اذا دخل في النسك فلا يخرج منه الا بعد ان يؤديه وكونك لبست ملابسك العادية اخطأت في هذا فلو ارتديت شيئا يقيك البرد مثلا - [00:59:26](#)

في بطانية او شرشف او نحو ذلك مما يقيق البرد. وتستمر على احرامك لكن لعلك معذور لجهلك في هذا - 00:59:49